

كشاف القناع عن متن الإقناع

ذلك وهو احتياج الميت إلى براءة ذمته ولأن الوارث كالنائب عن الميت في أداء ما عليه .
فكان العتق منه .

قال الشيخ تقي الدين بناء على أن الكفار ونحوها ليس من شرطها الدخول في ملك المكفر
عنه (فإن تبرع) وارث (بعترقه عنه) أي الميت في واجب عليه (ولا ترثة) للوريث (أجزاء
العتق) عنه (ك) ما لو تبرع عنه ب (إطعام) أ (وكسوة) في كفاره يمين (والولاء
للمرتضى) لحديث الولاء لمن أعتق وإذا كانت الكفاره عن يمين لم يتغير العتق وله
الإطعام والكسوة .

وإن تبرع بهما أجنبي أو يعتق عن الميت أجزاء ولم تبرع الولاء (وإن أعتقه عنه) أي عن حي
(بأمره) له بإعتاقه (فالولاء للمرتضى عنه) كما لو باشر (وإذا قال) إنسان آخر (أعتق
عبدا) أو أمتك (يعني مجاناً أو) أعتق رقيقك يعني و (على ثمنه أو) قال (أعتقه
عني ويطلق) فلم يقل مجاناً ولا على ثمنه (فعل) المقصود له بأن أعتقه عنه في المجلس أو
بعد الفرقه (صح) ذلك (والعتق والولاء للقاتل) ووقع الملك والعتق معاً كما لو قال له
أطعم يعني أو أكس يعني (ويجزئه) أي يجزئ هذا العتق القاتل (عن العتق الواجب) عليه
من نذر أو كفاره والمراد إذا نواه (ما لم يكن) العتق (من يعتق عليه) أي القاتل
إذا ملكه كأبيه ونحوه يجزئه عن واجب .

ويأتي في الكفاره (ولا يلزم) أي القاتل أعتق عبداً يعني (ثمنه) أي العتيق (إلا
بالتزامه) بأن قال أعتقه وعلي ثمنه .

وصح كلما أعتقت عبداً من عبادك فعلى ثمنه وإن لم يبين العدد والثمن .
ذكره في الاختيارات في الإجازة (وإن قال) إنسان لمالك رقيق (أعتقه والثمن على)
ولم يقل أعتقه يعني (أو) قال (أعتقه عنك وعلي ثمنه فعل صح) العتق (والثمن عليه)
لا لتزامه له فقد جعل له جعلاً على إعتاق عبده فلزمته ذلك بالعمل كما لو قال ابن لي هذا
الحائط بدينار (والعتق والولاء للمرتضى) لأنه لم يأمره بإعتاقه عنه ولا قصد به العتق فلم
يوجد ما يقضى صرفة إليه فبقي للمرتضى لحديث الولاء لمن أعتق (ويجزئه) أي يجزئ هذا
العتق المفترض (عن الواجب) عليه من نذر أو كفاره (ولا يجب على السيد إجابة من قال)
له (أعتق عبداً يعني) أو عنك (وعلي ثمنه) لأنه لا ولية له عليه ولو قال اقتله علي كذا
فلغو (وإن قال كافر لشخص) مسلم أو كافر (أعتق عبداً المسلم يعني وعلي ثمنه فعل) أي
فأعتقه عن الكافر (صح) لأنه إنما يملكه زماناً يسيراً ولا يتسلمه فاغتفر هذا الضرر اليسير

لأجل تحصيل الحرية للأبد التي يحصل بها نفع عظيم لأن الإنسان بها يصير متهيئا للطاعات
وكمال القربات (وعتق وولأوه له)